



المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة



A

البند 19 من جدول الأعمال المؤقت

الدورة الرابعة للجهاز الرئاسي

بالي/إندونيسيا 14-18 مارس/آذار 2011

مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2012-2013

مذكرة من الأمين

- 1- تُعرض هذه الوثيقة على الجهاز الرئاسي وفقاً للفقرة 13 من القرار 2009/1 الذي يطلب من الأمين إعداد مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2012-2013، بما يشمل جدولاً للتوظيف في الأمانة ومشروع قرار، كي ينظر فيه الجهاز الرئاسي في دورته الرابعة.
- 2- ويرجى من الجهاز الرئاسي استعراض المقترحات المقدمة من الأمين في هذه الوثيقة (مع الإشارة بشكل خاص إلى الملاحق 1 و2 و3) والموافقة على إدماج الأنشطة المقترحة في الملحق 3 ضمن الميزانية الإدارية الأساسية.
- 3- وتتضمن هذه النسخة المنقحة من الوثيقة عدداً من التحديثات والتنقيحات الثانوية تطبيقاً للمنهجية المعيارية التي نشرتها المنظمة مؤخراً، ومراعاةً للزيادات التقديرية الأولية في التكاليف لفترة 2012-2013¹ وما تنطوي عليه من تعديلات طفيفة على بعض الأرقام، واستيفاءً للإشارات المرجعية إلى النصوص المقابلة في الوثيقة.
- 4- وعلاوة على ذلك، يُطلب من الجهاز الرئاسي النظر في مشروع القرار الوارد في الوثيقة واعتماده رهناً بما قد يراه مناسباً من تعديلات، ومن ثم إقرار واعتماد برنامج العمل لفترة السنتين 2012-2013 والميزانية الإدارية الأساسية ذات الصلة.

¹ الوثيقة FC 137/2.4، المتاحة في هذا الموقع:

http://www.fao.org/fileadmin/user_upload/bodies/Fin_Comm/Documents_FC_137/en/FC_137-2-4.pdf

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على شبكة الإنترنت على العنوان:

<http://www.planttreaty.org>

بيان المحتويات

3-1	أولاً - المقدمة
27-4	ثانياً - منهجية وضع برنامج العمل والميزانية للفترة 2013/2012
33-28	ثالثاً - مهام الإدامة الممولة من الميزانية الإدارية الأساسية في فترة السنتين 2013/2012
43-34	رابعاً - وظائف التنفيذ الأساسية الممولة من الميزانية الإدارية الأساسية في فترة السنتين 2013/2012
46-44	خامساً - مستويات الموارد في مشروع برنامج العمل الأساسي للفترة 2013/2012
48-47	سادساً - المشاريع المدعومة من الجهات المانحة بالإضافة إلى برنامج العمل الأساسي
54-49	سابعاً - احتياطي رأس المال العامل والأموال الأخرى غير المرصودة في الميزانية

عناصر ممكنة للقرار * * /2011، برنامج العمل والميزانية 2013/2012

الملحق 1: برنامج العمل الأساسي المقترح: فترة السنتين 2013/2012

الملحق 2: وظائف الإدامة المقترحة: فترة السنتين 2013/2012

الملحق 3: وظائف التنفيذ الأساسية المقترحة لفترة السنتين 2013/2012

الملحق 4: الافتراضات المستخدمة في تقدير الميزانية الإدارية الأساسية

أولاً - المقدمة

- 1- إن الجهاز الرئاسي، عند اعتماد له لبرنامج عمله وميزانيته لفترة السنتين 2010/2009،
- ”أعرب عن التقدير للجهود التي يبذلها الأمين لضمان اتباع نهج حديث وشفاف في وضع برنامج عمل المعاهدة الدولية وميزانيتهما لفترة السنتين، ولإدارة العمليات المالية للمعاهدة الدولية والإبلاغ عنها،
- ”اعترف بأن هذه الجهود توفر الوضوح المالي وتيسر برمجة العمل وتعزز من الثقة في أوساط الأطراف المتعاقدة²“
- 2- وشجع الجهاز الرئاسي الأمين ”على مواصلة تطبيق النهج الشفاف في إعداد وتقديم مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2013-2012، بما في ذلك جدول للتوظيف في الأمانة ومشروع قرار، للنظر فيها من قبل الجهاز الرئاسي في دورته الرابعة...“³
- 3- ولذلك فقد اتبع الأمين في هذه الوثيقة نفس النهج الشفاف والحديث الذي وضعه للدورة الثالثة للجهاز الرئاسي بعد تحديثه ليشمل احتياجات المعاهدة المتزايدة بسرعة والخبرات المكتسبة خلال فترة السنتين 2011/2010. وتتضمن الوثيقة الحالية مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2013/2012 وتسير على نفس المنهجية المستخدمة في إعداد الميزانية السابقة، وتستفيد من المقررات والقرارات التي اعتمدها الجهاز الرئاسي، والخبرة المكتسبة في تنفيذها وإدارة المعاهدة خلال فترة السنتين الحالية، فضلاً عن تعليقات الأطراف المتعاقدة بشأن احتياجاتها المتعلقة بالمعاهدة. والهدف من الوثيقة هو:
- إرساء عمل نُظْم المعاهدة على أُسس مالية مستدامة؛
 - تقديم برنامج عمل فعال وغير مترهل ومحدد الأولويات، مع تقليص الزيادات الحقيقية في الميزانية إلى أدنى حدودها، والاعتراف في الوقت ذاته بالنمو الهائل للنُظْم الأساسية باعتباره حقيقة قائمة للمعاهدة خلال هذه المرحلة الاستهلاكية؛
 - الحفاظ على شفافية حوكمة المعاهدة، وكفالة قدرة الجهاز الرئاسي على البت بفعالية في برنامج عمل المعاهدة وميزانيتهما لفترة السنتين؛
 - إتاحة إجراء مقارنة واضحة لبرنامج العمل الشامل لفترة السنتين 2011/2010 مع برنامج العمل المقترح للفترة 2013/2012

² القرار 2009/1، الفقرة 4. أنظر الوثيقة: IT/GB-3/09/Report.

³ القرار 2009/1، الفقرة 13. أنظر الوثيقة: IT/GB-3/09/Report.

- التحديد الواضح لجملة الصناديق المقترحة للحفاظ على استمرارية العمليات الأساسية للمعاهدة باعتبارها برنامج العمل الأساسي للمعاهدة للفترة 2013/2012.

4- وينبغي عند تقييم مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2013/2012 أن تؤخذ في الحسبان الزيادات الطبيعية في برنامج العمل الأساسي للمعاهدة بعد وضع مختلف نظمها وتكبد تكاليف الصيانة اليومية. ويعني النمو الطبيعي والناجح للمعاهدة في الوقت الذي تستتب فيه وتنفذ مختلف المهام المنصوص عليها في المعاهدة ذاتها والمنصوص عليها أيضاً في قرارات الجهاز الرئاسي أن مستويات الميزانية السابقة لن تكفي للأنشطة المطلوبة في المستقبل. وعلاوة على ذلك فإن تنفيذ برامج العمل الأساسية السابقة لم يكن ممكناً بدون مساهمات استثنائية سخية من عدد ضئيل للغاية من الجهات المانحة - علاوة على مساهماتها في الميزانية الإدارية الأساسية، وهو ما لا يمكن اعتباره حلاً مستداماً على الأجل الطويل.

نمو عمليات المعاهدة منذ عام 2008

أولاً - النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع

عمليات النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع

- تم في عام 2008 استلام 9 من تقارير الاتفاق الموحد لنقل المواد. وتم خلال الفترة 2011/2010 استلام أكثر من 2000 تقرير وتخزينها بطريقة منهجية.
- أنشئ في عام 2010 مستودع البيانات الآمن الذي يتضمن معلومات عن كل الاتفاقات الموحدة لنقل المواد التي تم الإبلاغ عنها، وسيدخل طور التشغيل بحلول منتصف عام 2011.
- في إطار الاتفاقات الموحدة لنقل المواد في الفترة 2009/2008، قامت مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بما يلي:
 - توزيع 608 644 عينة من مواد الملحق الأول،
 - 5 372 عينة من مواد المادة 1-15
 - تلقت: 88 في المائة من كل المواد.
- التزام الآني بين عمل نظام شبكة معلومات الموارد الوراثة على نطاق المنظومة التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وبين الاتفاق الموحد لنقل المواد.
- إنشاء البنية الأساسية العالمية للمعلومات للنظام المتعدد الأطراف على أساس النظم القائمة وبالارتباط معها. ويجري خلال فترة السنتين تعميم تطبيقات للإبلاغ في بنوك الجينات الرئيسية واستخدام تطبيق قائم بذاته، تحت تصرف أي شخص أو مؤسسة، لإعداد الاتفاقات الموحدة لنقل المواد والإبلاغ عنها.
- الإجابة من خلال اللجنة المختصة المعنية بالنظام المتعدد الأطراف على الكثير من التساؤلات الفنية والقانونية المطروحة من مستعملي النظام المتعدد الأطراف.
- الانتهاء من وضع إجراءات الطرف الثالث المستفيد باعتماد مشروع قواعد الوساطة في هذه الدورة

2009 2008

6 صفر
15 3

- الأطراف المتعاقدة التي اعتمدت تدابير قانونية وإدارية للنظام المتعدد الأطراف:
- حلقات عمل بشأن النظام المتعدد الأطراف:

المواد في النظام المتعدد الأطراف – المعلومات المتاحة

- 19 بلداً ومؤسسة إقليمية واحدة أفادت رسمياً بإدراجها.
- جميع المؤسسات الدولية الحائزة لمواد وفقاً للمادة 15 من المعاهدة قامت بتوثيق المواد التي تم إدراجها: وثقت المجموعات الدولية التي تستضيفها مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية 693 752 عملية انضمام.
- نُظِم معلومات الموارد الوراثية الرئيسية تقوم بإدماج النظام المتعدد الأطراف مع أدواته المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات: اكتمل حالياً إدماج شبكة معلومات الموارد الوراثية على نطاق المنظمة مع نظام الموارد الوراثية.

ثانياً – نمو حساب اقتسام المنافع

جمع الأموال للمعاهدة والحساب الخاص بها

النمو 2010 2008

الأموال التي تم جمعها أو الالتزام بها لحساب اقتسام المنافع (دولار أمريكي):

14 مليون	0.5 مليون
2 700 %	3 صفر
6	3 صفر

عدد أحداث رعاية العلاقات
عدد الجهات المانحة التي استثمرت في الحساب
(المتوقع بحلول نهاية عام 2011، رهناً بالقرارات ذات الصلة)

مؤشرات الزيادة الإضافية في جمع الأموال:

منحة أولى من أحد البلدان النامية في عام 2011
إنشاء فريق مهام لجمع الأموال
منحتان من منظمين مشتركين بين الوكالات بقيمة إجمالية تزيد على 8 ملايين دولار أمريكي يجري التحضير لهما في عام 2011

نمو عمليات مشاريع حساب اقتسام المنافع

النمو	الجولة 2	الجولة 1	
264-173 %	40-30	11	المشاريع المقترحة للتمويل
1 %	403	400	الاقتراحات الأولية المستلمة:
114 %	137	64	الاقتراحات الكاملة المدعوة:

45	125	٪178	الاقتراحات الكاملة المستلمة:
1200	1700	٪42	الاقتراحات الأولى التي جرى استعراضها (عدد الصفحات):
270	1720	٪537	الاقتراحات الكاملة التي جرى استعراضها (عدد الصفحات):
8	18	٪125	خبراء تقييم الاقتراحات
صفر	6		حلقات عمل لمقدمي الطلبات
11	30	٪173	مقدمو الطلبات الذين حصلوا على دعم للصياغة
صفر	2		الشراكات التي أُقيمت مع منظمات دولية كبرى
مؤشرات نمو الاتصالات			
<i>الدورة الثالثة 2009</i>		<i>الدورة الرابعة للجهاز 2011</i>	
<i>للجهاز الرئاسي</i>		<i>الرئاسي</i>	
2.389	5244	(٪54+)	عدد زوار الموقع شهرياً (المتوسط)
4	6	(٪33+)	النشرات الصحفية
34	65	(٪49+)	الأثر في أجهزة الإعلام (الإشارة المباشرة إلى المعاهدة)
4	6	(٪33+)	النشرات
1	2		أشرطة الفيديو
1	3		أحداث الاتصالات الرئيسية
		٪23-	توزيع مواد الاتصالات المطبوعة
		(٪260+)	توزيع مواد الاتصالات الإلكترونية عبر الإنترنت
1.76	3.2	(٪45+)	كمية مرور البيانات عبر الشبكة (المتوسط):
<i>وثائق اجتماعات الدورة الثالثة/الدورة الرابعة للجهاز</i>			
186	201	(٪7+)	الرئاسي بمختلف اللغات
37	52	(٪28+)	وثائق الاجتماعات التي تعقد فيما بين الدورات باللغة الإنكليزية
ثالثاً - عضوية المعاهدة:			
<i>2008</i>		<i>2010</i>	
<i>النمو</i>		<i>النمو</i>	
119	127	٪7	عدد الأطراف المتعاقدة:

5- وتبيّن الأرقام المذكورة أعلاه بوضوح أن المعاهدة تدخل حالياً طور التشغيل الكامل. وشهدت أنشطتها خلال فترة السنتين السابقة في بعض المجالات الأساسية (مثل حساب اقتسام المنافع) نمواً تراوحت نسبته بين 100 في المائة

و2700/500 في المائة. ويعد ذلك إنجازاً ضخماً بالنسبة لمجتمع المعاهدة بأسره، وبخاصة في وقت تخيّم عليه أجواء من الشكوك الماليّة العالميّة. ومن المهم التأكيد بأنه وفقاً لكل مبادئ التخطيط الماليّ السليم فإن الحجم الطبيعيّ للعمليات التي تنبع مباشرة من أحكام المعاهدة خلال هذه المرحلة التي يجري فيها استهلاك وتوزيع نُظم المعاهدة لا يمكن أن يستمر بدون أن يقابله نمو في برنامج العمل والميزانيّة. وسيؤدي الإخفاق في توفير الموارد الضروريّة لفترة السنتين إلى تهديد نجاح نُظم المعاهدة. وما زالت المعاهدة مؤسسة ناشئة وآخذة في التطور، ولا يمكن مقارنتها بمؤسسة راسخة منذ أمد بعيد ولها احتياجات ثابتة.

6- ومن المعترف به في ذات الوقت أن الهبوط الاقتصاديّ في الاقتصاد العالميّ خلال السنوات الأخيرة يعني بالنسبة للكثير من الأطراف المتعاقدة فرض قيود على ميزانياتها على المستوى الوطنيّ، وهو ما يتجسّد في سياساتها المتعلقة بالتزاماتها الماليّة الدوليّة، بما في ذلك التزاماتها إزاء المعاهدات واحتياجات عمليات المعاهدة. وعلى ضوء هذه الظروف فقد تم تقليص برنامج العمل والميزانيّة الحاليّة المقترحة إلى أدنى حدودها الممكنة والمستدامة تشغيلياً ومالياً وفقاً لأحكام المعاهدة وبالنظر إلى اكتمال أنشطتها وعلى ضوء القرارات السابقة للجهاز الرئاسي. وهذه مسألة مؤكدة لا لبس فيها.

7- وسوف تتفاقم خلال فترة السنتين المقبلة الآثار السلبية التي نجمت عن التزام بين اتجاهات النمو الإيجابية خلال المرحلة الاستهلاكيّة الناجحة للمعاهدة وأجواء عدم التيقن الماليّ التي خيّمّت على الاقتصاد العالميّ واقتتران ذلك بقيود الميزانيات الوطنيّة نتيجة لاستنفاد أموال المانحين غير المبرمجة في حساب الأمانة للأغراض المتفق عليها. وكانت المساهمات السخية الاستثنائية من بضع جهات مانحة من قبل بمثابة حماية من وقوع عجز في الميزانيّة الإداريّة الأساسيّة. ولكن هذه الحماية لم تعد قائمة.

8- واعترافاً بالعقبات التي تواجهها الحكومات حالياً، تم الإبقاء على الميزانيّة المقترحة عند مستوى النمو الحقيقيّ الصفريّ فيما يتعلّق بمهام إدامة المعاهدة. وفيما يتعلّق بوظائف التنفيذ الأساسيّة، ثبت أن ذلك مسألة مستحيلة بالنظر إلى نمو عمليات المعاهدة. وعلاوة على ذلك فقد كان الدعم المباشر من المانحين يوفر إعانة طائلة لتكاليف تلك العمليات خلال مرحلة استهلاك المعاهدة، وبالتالي لم تكن تسترد بالكامل في الميزانيّة الإداريّة الأساسيّة لفترات السنتين السابقة. ومع ذلك فقد تم الإبقاء على النمو الشامل للميزانيّة الإداريّة الأساسيّة عند مستوى معقول بلغ 10 في المائة من النمو الحقيقيّ الصفريّ بافتراض توفر بعض الدعم الاستثنائيّ الإضافي من المانحين لتلك الأغراض. وبالنظر إلى النمو الحقيقيّ لعمليات نظام المعاهدة التي تزيد على 100 في المائة في بعض المجالات، لا بد لهذا النمو الحقيقيّ الطفيف في الميزانيّة الإداريّة الأساسيّة أن يحافظ على استمرار بلوغ نُظم المعاهدة مرحلة النضج.

9- والأسلوب المقترح للانتهاء من وضع برنامج العمل والميزانيّة واعتمادهما هو نفس الأسلوب المستخدم في الدورة الأخيرة، وهو يسمح للجهاز الرئاسي بزيادة أو تقليل أولويات الأنشطة المقترحة على الجهات المانحة لتمويل المشاريع إذا قرر الجهاز الرئاسي ذلك.

ثانياً – منهجية وضع برنامج العمل والميزانية للفترة 2012/2013

هيكل برنامج العمل الأساسي

10- تبدأ منهجية تحديد برنامج العمل الأساسي والميزانية بتحديد وتقديم تكاليف مكوّنين منفصلين يشكلان عند دمجهما معاً المشروع الكامل برنامج العمل الأساسي لفترة السنتين المقبلة الذي سيجري اعتماده وفقاً للبندين ب و ر من المادة 19-3. ويتعلق هذان المكونان بما يلي:

- **مهام إدامة المعاهدة والحد الأدنى من الموارد المطلوبة** لكفالة إنجاز تلك المهام. وهذه المهام هي الأنشطة المطلوبة للحفاظ على وجود المعاهدة كصك دولي وخدمة جهازها الرئاسي وأجهزته الدستورية. وتنبثق هذه المهام مباشرة من المادتين 19 و20 من المعاهدة والقرارات السابقة للجهاز الرئاسي. وتنص هاتان المادتان على عقد اجتماع وحيد في فترة السنتين للجهاز الرئاسي وجدول التوظيف المعتمد للأمانة الذي يعتبر لا غنى عنه من أجل أداء الوظائف الأساسية المتمثلة في التحضير للاجتماع، واجتماعات أجهزته الدستورية، والاتصال بالأطراف المتعاقدة، والتمثيل، والحد الأدنى من التعاون مع المؤسسات الأخرى. ولا ترصد ميزانية لاجتماعات الأجهزة المخصصة في إطار هذا المكون. وفي حالة تمويل مهام إدامة المعاهدة يكون قد تم الحفاظ على بقائها القانوني ولكن نظمها الأساسية، لا سيما النظام المتعدد الأطراف وحساب اقتسام المنافع تتوقف عن العمل. ويرد هذا المكون في الملحق 2 بهذه الوثيقة.


- **وظائف التنفيذ الأساسية للمعاهدة**، أي الأنشطة الموضوعية التي ينبغي القيام بها لتنفيذ المعاهدة ونظمها الأساسية خلال فترة السنتين. وفضلاً عن وظائف الإدامة فإن هناك موارد مطلوبة لتشغيل ومواصلة نظم وعمليات المعاهدة. ويشمل مكوّن وظائف التنفيذ الأساسية ترتيبات للأنشطة المطلوبة لتنفيذ العمليات الاعتيادية للمعاهدة ونظمها، وينص على عقد اجتماعات للأجهزة المخصصة في غضون فترة السنتين حسب ما يقرره الجهاز الرئاسي. وتنبثق أحكام ذلك المكوّن من العمليات التي تتم فيما بين الدورات خلال فترة السنتين الحالية، ومشاريع القرارات الواردة في وثيقة العمل الموضوعية للدورة. وينبغي ملاحظة أن الكثير من وظائف التنفيذ الأساسية ترتبط بأنشطة دائمة ومستمرة ناشئة بصورة مباشرة عن أحكام المعاهدة والقرارات السابقة للجهاز الرئاسي. مثال ذلك أن النظام المتعدد الأطراف، بحكم طبيعته، يفرز كمّاً هائلاً من العمل الروتيني الذي يجب أن تخصص له موارد من الموظفين وغير الموظفين بصورة دائمة ويمكن التنبؤ بها، ولا يشمل مكوّن وظائف الإدامة موارد ذلك العمل. ويرد هذا المكون في الملحق 3 بهذه الوثيقة.

11- ولا يمكن في الواقع عند تنفيذ المعاهدة فصل أحد هذين المكوّنين وظيفياً عن الآخر، ولكنهما يشكلان برنامج العمل الأساسي المترابط لتنفيذ "خطط وبرامج تنفيذ هذه المعاهدة" التي يعتمدها الجهاز الرئاسي وفقاً للمادة 19-3 (ب). ويرد الملحقان 2 و3 مجتمعين في الملحق 1.

هيكل مشروع الميزانية

12- يبين الرقم الوارد أدناه مكونات ميزانية الأنشطة المحددة في *برنامج العمل الشامل*، بما في ذلك (أ) وظائف الإدامة ووظائف التنفيذ الأساسية التي تشكل معاً برنامج العمل الأساسي الذي يمول في العادة من الميزانية الإدارية الأساسية، وكذلك جزئياً بصورة استثنائية من الدعم المباشر من المانحين للأنشطة الأساسية، (ب) مشاريع أنشطة الدعم بالإضافة إلى برنامج العمل الأساسي بتمويل من الجهات المانحة.

تركيب وتمويل برنامج العمل والميزانية



13- وتتاح الموارد المالية المطلوبة لتنفيذ برنامج العمل الأساسي من عدد من المصادر التي يأتي على رأسها الميزانية الإدارية الأساسية التي تشمل، وفقاً للمادة 3-3 (أ) من اللائحة المالية، الأجزاء التالية:

- "المبالغ المخصصة للمعاهدة في برنامج العمل والميزانية لمنظمة الأغذية والزراعة بمقتضى المادة الخامسة-1 (أ)،
- "المساهمات الطوعية للأطراف المتعاقدة المقدمة بمقتضى المادة الخامسة - 1 (ب) ⁴.

14- وخلال الأيام الأولى للمعاهدة بعد دخولها حيز النفاذ، ساهم عدد قليل للغاية من الجهات المانحة بمبالغ كبيرة في سياق المادة 3-3 (ب) من اللائحة المالية من أجل "الأموال الخاصة، المتعلقة بالمساهمات الطوعية الإضافية

⁴ وفقاً للمادة 3-3 (أ) من اللائحة المالية، فإن الميزانية الإدارية الأساسية يمكن أن تشمل أيضاً جزئياً آخرين. وهذه الأموال غير متاحة ولذلك لا تتناولها هذه الوثيقة. وهذان الجزءان هما:

- "المساهمات الطوعية المقدمة من الدول من غير الأطراف المتعاقدة، ومن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى بموجب المادة الخامسة - 1 (د)،
- "والأموال المرحلة بمقتضى المادة 3-3 (ج)، والإيرادات المتنوعة، بما في ذلك الفوائد المستمدة من استثمار الأموال الاستثمارية بمقتضى المادة الخامسة - 1 (ط).

مقدمة من الأطراف المتعاقدة ... بموجب المادة الخامسة - 1 (د) "5. وتستخدم هذه الأموال "وفقاً للخطوط التوجيهية التي وضعها الجهاز الرئاسي، أو لأغراض تحدد بالاتفاق فيما بين الجهة المساهمة والأمين" (المادة الخامسة - 1(د)).

15- وكان لسخاء هذه الجهات المانحة الفضل في الحصول على تبرعات كبيرة لاستهلال النظم التشغيلية للمعاهدة ولتوفير المساعدة الفنية للأطراف المتعاقدة من البلدان النامية، لا سيما من أجل السماح لها باتخاذ الخطوات القانونية والإدارية اللازمة لإتاحة مواردها الوراثة النباتية ضمن إطار النظام المتعدد الأطراف حسب ما تنص عليه المعاهدة. كما لعبت أموال المانحين دوراً حاسماً في تعبئة المساهمات لحساب اقتسام المنافع وما أسفر عنه ذلك من نتاج متميزة تم إبلاغها للجهاز الرئاسي. وخلال المرحلة الاستهلاكية للمعاهدة، سمحت هذه الجهات المانحة أيضاً بصفة استثنائية بأن يستخدم جزء من هذه الموارد لتوفير دعم مباشر لعدد من وظائف التنفيذ الأساسية، وهو ما أسفر عن عدم رصد أي اعتمادات في الميزانية للأنشطة التي تغطيها تلك المهام في الميزانية الإدارية الأساسية للفترة 2010/2011.

16- وبالإضافة إلى ما سبق، يجري في فترة السنتين الحالية تمويل عدد من وظائف التنفيذ الأساسية بالدرجة الأولى من أموال المانحين، على الرغم من أنه كان من المقترح أصلاً تمويلها من الميزانية الإدارية الأساسية في إطار مشروع برنامج العمل والميزانية للفترة 2010/2011. ويرجع السبب في ذلك إلى أن لجنة الميزانية أشارت خلال الدورة الثالثة للجهاز الرئاسي بتمويل تلك الأنشطة من الجهات المانحة خلال فترة السنتين الحالية.

17- وتنفصل المساهمات المقدمة للصناديق الخاصة للأغراض المتفق عليها عن مساهمات نفس الجهات المانحة، كأطراف متعاقدة، في الميزانية الإدارية الأساسية ولا تتداخل معها. ولو كان الأمر كذلك لخصصت تلك المساهمات رسمياً للميزانية الإدارية الأساسية، وهو ما لم يحدث. وهذه المساهمات، بحكم طبيعتها، ليست أموالاً تحت التصرف المباشر للجهاز الرئاسي. وكما لاحظت هيئة المكتب خلال اجتماعها في نوفمبر/تشرين الثاني 2010 فإن استخدام أموال المانحين لدعم برنامج العمل المتفق عليه يطرح مسألة الحوكمة، بالنظر إلى أن القرارات المتعلقة بتوفر الأموال وتوقيتها واستخدامها يعود في نهاية المطاف إلى الجهة المانحة، بينما تليبي وظائف التنفيذ الأساسية الاحتياجات والقرارات الجماعية للجهاز الرئاسي. ولا يمكن للجهاز الرئاسي اتخاذ قرارات قاطعة بشأن استخدام أموال المانحين إلا للإشارة إلى الأنشطة التي تدعو الجهات المانحة إلى المساهمة فيها. والجهة المانحة هي التي تقرر المساهمة وتحدد الغرض منها ولا يمكن التنبؤ بقرارها. ولذلك فإن الاعتماد على الجهات المانحة لتحديد وظائف التنفيذ الأساسية ليس حلاً طويلاً الأجل.

18- وعلاوة على ذلك، قد يعني استخدام أموال المانحين في وظائف التنفيذ الأساسية بالفعل أن أغلبية الأطراف المتعاقدة تعتمد على المساهمات السخية التي يقدمها عدد قليل جداً من الأطراف المتعاقدة بصفة استثنائية لتمويل

⁵ وفقاً للمادة 3-3(ب) من اللائحة المالية، يمكن أن تشمل الأموال الخاصة للأغراض المتفق عليها أيضاً "المساهمات الطوعية المقدمة من الدول غير الأطراف المتعاقدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى". وهذه الأموال لا تتناولها هذه الوثيقة بالنظر إلى عدم توفرها.

الأنشطة التي تكون قد قررتها معاً، والتي تكون الأطراف المتعاقدة السخية قد ساهمت فيها أصلاً بالكامل من خلال مساهماتها في الميزانية الإدارية الأساسية.

19- ومن الأهمية الحاسمة الإشارة إلى أنه حتى وقت إعداد هذه الوثيقة لم تكن هناك أي أموال متبقية من أموال المانحين التي يمكن استخدامها بنفس الطريقة خلال فترة السنتين 2013/2012. على أن الأمين يجري مناقشات مع الجهات المانحة المحتملة للتأكد مما إن كانت مستعدة لتقديم أموال أخرى يمكن استخدامها لتوفير دعم مباشر لعدد من وظائف التنفيذ الأساسية. وسوف يبلغ الجهاز الرئاسي في اجتماعه بما إن كان قد تيسر تأمين تلك الأموال. وبالنظر إلى قيود الميزانية التي يواجهها الكثير من الأطراف المتعاقدة على المستوى الوطني، إفترض الأمين، لأغراض الميزانية، إتاحة 800 000 دولار أمريكي على أمل أن يخفف ذلك المبلغ من الضغوط المالية ويمكن نظم المعاهدة من الاستمرار.

20- وبناءً على ذلك فإن الميزانية الموحدة المقترحة التي تغطي برنامج العمل الأساسي للفترة 2013/2012 تشمل ما يلي:

- 1- وظائف الإدامة (الملاحق 2) بتكلفة أعلى قليلاً من النمو الحقيقي الصفري لوظائف الإدامة في ميزانية الفترة 2011/2010، وبزيادة نسبتها 4.25 في المائة نتيجة للرقم القياسي لأسعار الاستهلاك. وسوف تغطي الميزانية الإدارية الأساسية المقترحة (التي تشمل مساهمة المنظمة ومساهمات الأطراف المتعاقدة) بالكامل مرة أخرى وظائف الإدامة.
- 2- وظائف التنفيذ الأساسية (الملاحق 3) بتكلفة تزيد قليلاً على تكلفة تلك الأنشطة في فترة السنتين الحالية. ومن المقترح بصفة استثنائية تغطية أغلبية تلك الأنشطة من مساهمات المانحين شريطة أن يتقدم المانحون بتلك المساهمات.

21- ويتوقف هذا الاقتراح بشكل حاسم على أموال المانحين التي تصبح متاحة. وإذا لم يتح المانحون أموالهم، من المقترح النظر في تمويل برنامج العمل الأساسي (الملاحق 1) من الميزانية الإدارية الأساسية. وإذا لم يقبل الجهاز الرئاسي ذلك، يُقترح بدلاً من ذلك استبقاء الأنشطة التي لا تتوفر أموال لها لاحتمال تمويلها من المانحين في إطار الصناديق الخاصة للأغراض المتفق عليها، وفي هذه الحالة ستقوم الأمانة بصياغة مشاريع لدعم هذه الأنشطة.

22- وجدير بالملاحظة أيضاً أن الدورة الحالية للجهاز الرئاسي ستعقد في منتصف فترة السنتين الجارية 2011/2010. وسوف يتيح ذلك للأمين استطلاع المانحين المحتملين بعد الدورة وقبل بداية فترة السنتين المقبلة. على أنه ما لم يتم تسلم الأموال بحلول نهاية ديسمبر/كانون الثاني 2011، لن يتسنى تنفيذ الأنشطة المتوقع تمويلها من أموال المانحين حسب الجدول الزمني المقرر في إطار برنامج العمل الأساسي للفترة 2013/2012.

23- وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الاعتماد على أموال المانحين للقيام بوظائف التنفيذ الأساسية يؤدي هو الآخر إلى إثارة شكوك حول تحديد مواعيد تلك الأنشطة. وتنص المادة 4-2 من اللائحة المالية على أنه "لأمين أن يتحمل


التزامات وأن ينجز مدفوعات... لأغراض حددها اتفاق فيما بين الجهة المساهمة والأمين من تاريخ استلام المساهمات". ويعني ذلك بعبارة أخرى أن الأنشطة الممولة في إطار الميزانية الإدارية الأساسية على الرغم من أنه يجوز الشروع فيها بمجرد تسلم أموال كافية من الأطراف المتعاقدة بشكل عام، يجب أن التريث في تنفيذ الأنشطة الممولة من المانحين لحين استلام أموال منفصلة من جهة مانحة بعينها قد لا يكون في وسعها، لأسباب خاصة تتعلق بميزانياتها، إتاحة الأموال في الوقت المناسب لبرنامج عمل المعاهدة.

العملية المقترحة للانتهاء من وضع برنامج العمل والميزانية للفترة 2013/2012

24- تستند العملية المقترحة للانتهاء من وضع برنامج العمل والميزانية للفترة 2013/2012 إلى العملية التي اعتمدها الجهاز الرئاسي في دورته الثالثة والتي كان القصد منها هو "الحد من عدم التوافق بين الميزانية الإدارية الأساسية المعتمدة من الجهاز الرئاسي والمساهمات الطوعية المقدمة فعلاً لها من قبل الأطراف المتعاقدة، وتيسير استمرار وجود المعاهدة الدولية، بمستوى يمثل حداً أدنى". وقام الأمين بإعداد واقتراح هذه العملية لتمكين الجهاز الرئاسي توجيه وتدبير الموارد لمراحل التنفيذ والتطوير الأخرى للمعاهدة بطريقة شفافة وواقعية ويمكن التنبؤ بها.

25- وحسب ما جاء في الوثيقة IT/GB-4/11/26 المعنونة تقرير عن التقدم المحرز في برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2011/2010، ازدادت المساهمات الفعلية المقدمة من الأطراف المتعاقدة خلال فترة السنتين الحالية، ومن المحتمل بحلول نهاية فترة السنتين أن تقترب هذه المساهمات أكثر من المستوى المعتمد للميزانية. ومن المأمول أن تتحسن هذه الحالة أكثر في فترة السنتين 2013/2012 حتى يمكن التقليل من المشاكل وجوانب عدم التيقن الناشئة عن نقص التمويل خلال فترات السنتين السابقة. على أنه لا يستبعد أن تظل هناك فجوة بين المساهمات المتوقعة من الأطراف المتعاقدة للميزانية الإدارية الأساسية والمساهمات الفعلية وما ينطوي عليه ذلك من آثار حتمية.

26- وكما لوحظ أعلاه، يفترض في فترة السنتين هذه، مثلما في فترة السنتين الماضية، أن تتاح أموال من المانحين بصفة استثنائية للدعم المباشر لأنشطة ووظائف التنفيذ الأساسية. وسوف يقوم الأمين بإبلاغ الجهاز الرئاسي خلال الدورة بالأموال التي تم بالفعل تأمينها. وإذا تأكدت أموال كافية من المانحين، يقترح تغطية أغلبية عناصر ووظائف التنفيذ الأساسية للفترة 2013/2012 بتلك الأموال. وسيكون مفيداً لمداولات الجهاز الرئاسي أن تقوم الأطراف المتعاقدة التي لديها استعداد للنظر في تمويل تلك الأنشطة والتي لم تقم بعد بإبلاغ ذلك إلى الأمين، بأن تبلغ الجهاز الرئاسي بذلك خلال الدورة ذاتها.



27- وفي دورة الجهاز الرئاسي ستتيح مصفوفة صنع القرارات الواردة أعلاه للأطراف المتعاقدة أن توجه جهود مواصلة تنفيذ وتطوير المعاهدة من خلال الخطوات التالية:

(أ) تحلل وثائق العمل الموضوعية للجهاز الرئاسي وتصف حالة المعاهدة ونظمها. وتحدد وثائق العمل ذات الصلة ومشاريع القرارات الملحق بها الأنشطة الموصى بها في إطار وظائف التنفيذ الأساسية للفترة 2013/2012 (الملحق 3). ولذلك لا بد من قراءة وظائف التنفيذ الأساسية المقترحة في الملحق 3 بالاقتران مع التحليل الموضوعي ومشاريع القرارات الواردة في وثائق العمل. ويشار إلى وثائق العمل في كل بند من بنود الميزانية في الملحق 3.


(ب) سيناقش الجهاز الرئاسي وثائق العمل في الجلسة العامة في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة وسيقوم، حسب الاقتضاء، بإضافة أنشطة جديدة أو إلغاء أنشطة مقترحة من مشاريع القرارات.

(ج) وفقاً لمقررات الجهاز الرئاسي، سيحال برنامج العمل الأساسي إلى لجنة الميزانية المدعوة إلى الاطلاع على الملحق 3 (على أن يؤخذ الملحق 2 في الحسبان، حسب الاقتضاء) وعلى أساس التمويل المؤكد والمتاح بالفعل من الجهات المانحة تقوم لجنة الميزانية بما يلي: (أ) تأكيد المكونات التي ستمول في إطار الميزانية الإدارية الأساسية التي ستقترح على الجهاز الرئاسي، (ب) تأكيد أنشطة وظائف التنفيذ الأساسية التي سيجري

تمويلها بأموال مضمونة من المانحين (أي أموال المانحين المعلن عنها بالفعل)، أو (ج) استبقاء الأنشطة التي لا يتوفر لها ذلك التمويل ويعرض على المانحين اقتراح بتمويلها من خارج برنامج العمل الأساسي. وسوف تصاغ تلك الأنشطة كمشاريع لتمويلها من مساهمات المانحين وسترفق قائمة بها في تقرير الدورة.

(د) سيطلب إلى الجلسة العامة بعد ذلك استعراض وتحليل واعتماد برنامج العمل الأساسي والميزانية الإدارية الأساسية الموصى بها من لجنة الميزانية، وكذلك قوائم مشاريع الدعم المباشر لوظائف التنفيذ الأساسية التي يتوفر لها تمويل من المانحين أو التي سيجري التماس تمويل لها.

عملية صنع القرارات المتعلقة ببرنامج العمل



ثالثاً – وظائف الإدامة الممولة من الميزانية الإدارية الأساسية في فترة السنتين 2013/2012

اعتبارات عامة

وضعت ميزانية وظائف الإدامة على أساس النمو الحقيقي الصفري، أي بنفس مستوى التمويل الذي كانت عليه في فترة السنتين 2011/2010، واقتصر تعديلها على مؤشر أسعار الاستهلاك بنسبة 4.25 في المائة لمراعاة الزيادات في التكاليف حفاظاً على القوة الشرائية. ويتضمن الملحق 4 الافتراضات العامة المستخدمة في تقدير تكاليف وظائف الإدامة.

28- وتسنى إدراج وظيفة دعم إداري إضافية (لموظف مبتدئ من فئة الخدمات العامة) ضمن نفس الميزانية بالإضافة إلى اجتماعات جهازين دستوريين إضافيين بعد تأكيد تكاليف خدمة المشاريع بنسبة 6 في المائة (نتيجة لتحميل تكاليف وظيفة الدعم الإداري مباشرة على الميزانية) بدلاً من 13 في المائة التي كانت مرصودة من قبل في الميزانية، ومساهمة من المنظمة تزيد على المستوى الذي كان مرصوداً في الميزانية.

الموارد البشرية

29- أعدت الميزانية الإدارية الأساسية على ضوء الوظائف الأساسية للأمانة والموارد البشرية والمالية المطلوبة لإنجاز تلك الوظائف⁶. وحتى الآن، وعلاوة على وظيفة الأمين، أنشئت الوظائف الفنية ووظائف الخدمات العامة التالية من جدول التوظيف المعتمد الخاص بالأمانة في إطار الميزانية الإدارية الأساسية:

(أ)	الوظائف الفنية:
مد - 1	الأمين
ف - 5	النظام المتعدد الأطراف
ف - 5	تعبئة الموارد ⁷
ف - 4	الاتفاق الموحد لنقل المواد
ف - 4	البرنامج والإدارة

⁶ تنص المادة 19 من المعاهدة والرفق ياء من تقرير الدورة الأولى للجهاز الرئاسي على أن تضطلع الأمانة، في تنفيذ مقررات الجهاز الرئاسي وأجهزته الفرعية، بوظائف عديدة: التحضير للاجتماعات وخدمتها؛ الاتصال بالأطراف المتعاقدة والمدير العام للمنظمة؛ التعاون مع المنظمات الأخرى وأجهزة المعاهدات الأخرى؛ تنسيق العمل المتصل بالمعاهدة الدولية مع وحدات منظمة الأغذية والزراعة والمنظمات الأخرى؛ تقديم الدعم الفني للمراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في مشاركتها في النظام المتعدد الأطراف؛ إدارة الموارد البشرية والمالية لأمانة الجهاز الرئاسي.

⁷ اعتمدت بصفة أولية لفترة السنتين 2011/2010؛ ومقترحة في هذه الوثيقة لإعادة تأكيدها.

- ف - 3 - المعلومات والاتصالات
- ف - 3 - بناء القدرات
- ف - 3 - النظام المتعدد الأطراف⁸
- ف - 3 - تعبئة الموارد⁹

(ب) الخدمات العامة:

خ ع - 5؛ خ ع - 4؛ خ ع - 3 - الدعم الإداري والدعم الخاص بأعمال السكرتارية.

وروعي في مستوى الموارد البشرية أن يعبر عن متطلبات المعاهدة الدولية وقت التصديق عليها من الجهاز الرئاسي في دورته الثالثة.

تأكيد الموارد البشرية الحالية

30- لم يكن ممكناً خلال عام 2010 ملء الوظائف الإضافية التي كانت متوقعة لتعبئة الموارد. ويرجع سبب ذلك إلى تأخر استلام المساهمات الطوعية من الأطراف المتعاقدة وتعذر بالتالي تعيين موظف من الرتبة ف - 3 أو الرتبة ف - 5. على أن استخدام خدمات الخبراء الاستشاريين ساعد على تنفيذ النشاط. وسيجري ملء وظيفة المستوى ف - 3 في عام 2011، وإن كان من المستبعد أن تنجح الأمانة في تعيين موظف من الرتبة ف - 5 بالنظر إلى أن العقد الذي تصل مدته إلى سنة أو أقل لن يجتذب على الأرجح مرشحاً يتمتع بقدرات مناسبة. ولذلك، يطلب الأمين تأكيد تمويل وظيفتين لتعبئة الموارد في إطار الميزانية الإدارية الأساسية للفترة 2013/2012. وإذا توفر التمويل الكافي فإن ذلك سيمكن الأمانة من اجتذاب مرشح مناسب لوظيفة الرتبة ف - 5 ذات الأهمية الحيوية نظراً إلى أن التعاقد لمدة سنتين قد يجتذب مرشحاً مناسباً.

تعزير الأمانة

31- يطلب الأمين خلال فترة السنتين المقبلة تعزير هيكل التوظيف في مجال الشؤون الإدارية حتى يتمكن من النهوض بعبء العمل المتزايد نتيجة للاتساع السريع في المعاهدة وازدياد عبء العمل في الأنشطة الحالية وفي تنفيذ الأنشطة الجديدة على النحو المبين في وثائق عمل الدورة الحالية.

32- ولا يكفي الهيكل الإداري الحالي لتلبية الاحتياجات المتزايدة للمعاهدة الدولية بدون مواصلة الاعتماد على الوقت الإضافي وساعات العمل المتأخرة والمساعدة المؤقتة في أعمال السكرتارية، وهو ما لا يمكن اعتباره حلاً مستداماً. ويعتبر تعيين موظف كتابي إضافي من الرتبة خ ع - 3 (الخدمات العامة) أساسياً لتغطية عبء العمل المتزايد. وكما ذكر

⁸ نتيجة للمعوقات المالية، ما زال العمل جارياً في ملء وظيفتين (ف - 3) (النظام المتعدد الأطراف) و ف - 4 (البرنامج والإدارة) حتى وقت إصدار الوثيقة.

⁹ اعتمدت بصفة أولية لفترة السنتين 2011/2010؛ ومقترحة في هذه الوثيقة لإعادة تأكيدها.

من قبل فإن إدراج هذه الوظيفة الإضافية يمكن استيعابه في الميزانية القائمة على النمو الحقيقي الصفري نظراً لتخفيض تكاليف خدمة المشاريع ، ولذلك لن تتكبد الأطراف المتعاقدة أي أعباء مالية إضافية.

33- ولكي يتسنى استلام ومعالجة وتخزين وإدارة الكم الهائل من المعلومات المستمدة من النظام المتعدد الأطراف ، وسعيًا نحو إقامة الإتصالات اللازمة مع مقدّمي البيانات والحفاظ على تلك الاتصالات ، سيلزم النهوض بالقدرات في مجال إدارة المعلومات. ولذلك يقترح الملحق 3 (وظائف التنفيذ الأساسية وإدامة النظام المتعدد الأطراف) ترقية وظيفة حاليّة من الرتبة ف - 3 إلى الرتبة ف - 4 لمراعاة ازدياد حجم وعبء العمل الواقع على تلك الوظيفة في إدارة هذه المعلومات. ويشار أيضاً إلى هذه الترقية في الجدول الوارد أدناه ضمن البند ف - 4 إدارة المعلومات والاتصالات. وبناءً على ذلك، سيكون الهيكل الحديث المطلوب للتوظيف في الأمانة لفترة السنتين 2010/2013 على النحو التالي:

(ج) الوظائف الفنية:

مد - 1	الأمين
ف - 5	النظام المتعدد الأطراف
ف - 5	تعبئة الموارد
ف - 4	الاتفاق الموحد لنقل المواد
ف - 4	البرنامج والإدارة
ف - 4	إدارة المعلومات والاتصالات
ف - 3	النظام المتعدد الأطراف
ف - 3	بناء القدرات
ف - 3	تعبئة الموارد

(د) الخدمات العامة:

خ ع - 5	كاتب إداري
خ ع - 4	سكرتير
خ ع - 3	طابع
خ ع - 3	موظف كتابي

رابعاً - وظائف التنفيذ الأساسية الممولة من الميزانية

الإدارية الأساسية في فترة السنتين 2012/2013

34- تعبّر عناصر مكون وظائف التنفيذ الأساسية لبرنامج العمل الأساسي عن النمو الذي شهدته المعاهدة والنضج الذي تحقق في نُظُمها. واتخذ عدد من ميادين النشاط الرئيسية المنبثقة بصورة مباشرة عن أحكام المعاهدة شكلاً موضوعياً وطُرأت زيادة كبيرة على المستوى العام للأنشطة في ظل دخول نُظُم المعاهدة طور التنفيذ الكامل. والغرض من ذلك هو

مواصلة النجاحات التي تحققت خلال فترات السنتين السابقة والاستفادة منها، لا سيما في العمليات العملية للنظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد الوراثية النباتية وتقاسم المنافع والاتفاق الموحد لنقل المواد، فضلاً عن حساب اقتسام المنافع (المادتان 12 و13). وينص برنامج العمل الأساسي أيضاً على المشاركة الكاملة للمعاهدة في مواصلة تطوير النظم الدولية والوطنية للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم منافعها التي تمر حالياً بمرحلة حرجة.

35- ولذلك يجمع الملحق 3 لهذه الوثيقة في شكل موجز اقتراحات أنشطة ووظائف التنفيذ الأساسية في فترة السنتين 2012/2013 الواردة في مختلف وثائق العمل. ويشار إلى هذه الأنشطة بأنها وظائف التنفيذ الأساسية لأنها مستمدة من هيكل المعاهدة ذاتها، وتركز على عنصرين رئيسيين، هما النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع، واستراتيجية التمويل، وبخاصة حساب اقتسام المنافع. وعلاوة على ذلك فإن الكثير من هذه الأنشطة يرتبط بالإدارة اليومية الجارية لنظم المعاهدة التي بدونها لا يمكن للمعاهدة أن تنهض بوظائفها ويمكن أن تقع في حالة من الفوضى. وتشمل هذه الوظائف، على سبيل المثال، موارد الموظفين وغير الموظفين لإدارة الحجم المتزايد بسرعة من المعلومات التي يتم الإبلاغ عنها في الاتفاقات الموحدة التي يتم إبرامها لنقل المواد. ومن الالتزامات الجارية الأخرى تمثيل المعاهدة في العمليات الدولية ذات الصلة التي بدونها ينكمش الاعتراف بالمعاهدة وتتقلص مكانتها، لا سيما في الوقت الذي تشهد فيه البيئة القانونية الدولية تغييرات سريعة. ويعني النمو الطبيعي الناشئ عن استمرار التنفيذ التلقائي لنظم المعاهدة ضمناً حاجتها إلى تمويل كافٍ بصورة مستمرة ويمكن التنبؤ به. وتهدف الميزانية المقترحة لوظائف التنفيذ الأساسية إلى تنفيذ المعاهدة بأقل التكاليف الممكنة التي إذا انخفضت عن ذلك تصبح وظائف المعاهدة معطلة أو غير فعالة.

36- وفي مجال النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع، وهو من أكثر نظم المعاهدة تطوراً وأهمية، تتوقع الميزانية توحيد وتثبيت الآليات والعمليات الأساسية، من قبيل تيسير الإبلاغ عن الاتفاقات الموحدة لنقل المواد، وتجهيز البيانات وتخزينها بانتظام؛ وما يتصل بذلك من إجراءات لحسم المنازعات، وإسداء المشورة القانونية والفنية لأصحاب المصلحة؛ ودعم تطوير نظم المعلومات التي توثق المعلومات المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية في النظام المتعدد الأطراف وتجعلها في متناول المستعملين. ويدعم برنامج العمل الأساسي أيضاً النمو العضوي للنظام من خلال إدراج المواد الوراثية الإضافية من جانب أصحاب المصلحة، وتوسيع استخدام وفهم الاتفاق الموحد لنقل المواد، وزيادة تنفيذ النظام من خلال التشريعات الوطنية عند الاقتضاء، وتقديم المساعدة الفنية إلى الأطراف المتعاقدة من البلدان النامية لتنفيذ النظام محلياً. وتتطلب زيادة وظائف وعمليات النظام المتعدد الأطراف زيادة قدرة الأمانة على إدارة المعلومات والعمليات المعنية. ولذلك سيتعين ترقية الوظيفة الفنية الحالية المسؤولة عن تجهيز المعلومات وصيانة أدوات معلومات النظام المتعدد الأطراف من الرتبة ف - 3 إلى ف - 4، وهو ما يقترح الملحق 3 عرضه على الجهاز الرئاسي للنظر فيه. وبالنظر إلى أن التوقعات تشير إلى أن النظام المتعدد الأطراف سيظل في حاجة إلى دعم فني وقانوني خلال فترة السنتين، بما في ذلك عند الرد على التساؤلات المطروحة من أصحاب المصلحة، بحثت مسألة استمرار اللجنة الفنية الاستشارية المخصصة المعنية بالنظام المتعدد الأطراف والاتفاق الموحد لنقل المواد خلال فترة السنتين وستعرض على الجهاز الرئاسي للنظر فيها.

37- على أنه اعترافاً بالعقبات التي يواجهها العديد من الأطراف المتعاقدة، بذلت كل الجهود لتقليص عدد اللجان المخصصة إلى أدنى مستوى ممكن، وتتجه النية نحو وضع ميزانية منخفضة التكلفة وتبسيط وترشيد برنامج العمل لفترة السنتين. مثال ذلك أنه في حالة موافقة الجهاز الرئاسي على اقتراح مشروع قواعد الوساطة للطرف الثالث المستفيد فإن العمل الأولي للجنة المخصصة المعنية بالطرف الثالث المستفيد ستكون قد أنجزت مهمتها بنجاح ويمكن إحالة أي مسائل فنية أخرى تتعلق بالطرف الثالث المستفيد إلى لجان أخرى.

38- وفي مجال حساب اقتسام المنافع، شهدت فترة السنتين الحالية إنجازاً هائلاً سواءً من حيث جمع الأموال أو من حيث تنفيذ دورة المشاريع. وازدادت الأموال المتاحة للمشاريع التي تدعم المستعملين في البلدان النامية في صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بطريقة مستدامة عشرة أضعاف منذ انعقاد الدورة الأخيرة للجهاز الرئاسي. وفتحت الشراكة المبتكرة والمثمرة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية آفاقاً للتعاون على الأجل الطويل. ومثلما يزداد حجم الموارد المضمونة فإن الموارد المطلوبة لتنفيذ المشاريع تزداد هي الأخرى. ومن الضروري الحفاظ على الزخم الذي تحقق في تعبئة الموارد وتنفيذ كامل دورة مشاريع الحساب بكفاءة وفعالية. ويكفل اتباع نهج فعال في الشراكة مع المؤسسات المعنية، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية والصندوق الإستثماني العالمي للتنوع المحصولي، تعظيم جوانب التآزر في توصيل المنافع إلى البلدان من أجل صون واستخدام التنوع الوراثي النباتي بأقل التكاليف. ولعبت اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل دوراً محورياً في هذا العمل واضطلعت بمهام فنية حاسمة في تنفيذ الجولة الثانية من دورة مشاريع حساب اقتسام المنافع، بما في ذلك الإعداد الفني لمشروع الدعوة لتقديم اقتراحات والفرز الفني التمهيدي للاقتراحات الأولية. وبالنظر إلى أن تشغيل الحساب وعدم توقع توقف دورة مشاريعه خلال فترة السنتين المقبلة، بحثت مسألة استمرار اللجنة للنظر فيها من جانب الجهاز الرئاسي.

39- وبالنظر إلى أن الجهاز الرئاسي شدد في دورتيه الثانية والثالثة على الأولوية الكبيرة لتنفيذ المادة 6 المتعلقة باستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية، بحثت إمكانية إنشاء لجنة مخصصة معينة بحفظ الموارد الوراثية واستخدامها المستدام وذلك كخيار يمكن أن ينظر فيه الجهاز الرئاسي.

40- وفي حين أن الملحق 3 يشير إلى العمليات المذكورة أعلاه باعتبارها ضرورية للتنفيذ الكامل والفعال للمعاهدة، من الممكن بطبيعة الحال أن يستبعد الجهاز الرئاسي أنشطة من الملحق 3 وأن يطلب من الجهات المانحة تمويلها كمشاريع أو إلغائها. ولذلك فإن الميزانية المعتمدة لوظائف التنفيذ الأساسية لن تكون بالضرورة بنفس المبلغ المحدد حالياً في الملحق 3.

41- ورسخت المعاهدة وجودها كركيزة ملموسة وفعالة في البنيان الدولي الذي يحكم حفظ واستخدام الموارد الوراثية. على أن هذا البنيان الدولي يمر بمرحلة حراك متواصل بعد القيام في أكتوبر/تشرين الأول 2010 باعتماد بروتوكول ناغويا الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي المتعلق بالحصول على الموارد الوراثية والتقاسم العادل والمنصف للفوائد الناشئة

عن استخدامها. ويعترف بروتوكول ناغويا بأن المعاهدة تشكل أحد الركائز الأربعة للنظام الدولي الجديد، ومن الأهمية الحاسمة الآن لمستقبل المعاهدة توسيع الحيز العام أمام المعاهدة والقطاع الزراعي عموماً في الوقت الذي تبدأ فيه البلدان باتخاذ تدابير قانونية وإدارية لتنفيذ البروتوكول.

42- ويمكن لعدم المبادرة بالتحرك ومواصلة وتوسيع نطاق المعاهدة والانخراط مع بروتوكول ناغويا في هذه اللحظة الفارقة أن يسفر عن تهميش المعاهدة ونظامها المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع. والأولوية الأولى بالنسبة للمعاهدة في فترة السنتين المقبلة يجب لذلك أن تتجه نحو كفالة إفراح المجال أمام المعاهدة ومواصلة الاعتراف بها في الساحة الدولية، والتنفيذ الفعال لنظمها على المستوى الوطني والدولي. وتقييم الأمانة علاقة عمل بناة وفعالة مع أمانة الاتفاقية ومن المقرر إجراء أنشطة مشتركة مهمة خلال فترة السنتين المقبلة.

43- وبالنظر إلى ازدياد دخول النظم الأساسية للمعاهدة طور التشغيل الكامل فإن مكوث وظائف التنفيذ الأساسية في مشروع الميزانية لا يرصد سوى اعتمادات محدودة للشروع في أنشطة لاستهلال تنفيذ المجالات الاستراتيجية الأخرى للمعاهدة التي ما زالت مواردها حتى الآن محدودة بدرجة كبيرة وما زالت الأنشطة عند حدّها الأدنى، لا سيما في مجالات الاستخدام المستدام (المادة 6)، وبناء القدرات (المادتان 7 و13-2 ج)، والنظام العالمي للإعلام (المادة 17) والمادة 13 - 2 (أ). وطلبت الأطراف المتعاقدة في مناسبات عدة إعطاء أولوية أكبر لتلك المجالات في برنامج العمل الأساسي. ويمكن لتلك المجالات بعد تفعيلها أن تتضافر لزيادة الفوائد التي تعود بها المعاهدة على الأطراف المتعاقدة، والنهوض استراتيجياً بأهمية المعاهدة في البنيان الدولي للأمن الغذائي، وحفظ واستخدام التنوع البيولوجي الزراعي، والتكيف مع تغيير المناخ.

خامساً - مستويات الموارد في مشروع برنامج العمل الأساسي للفترة 2013/2012

44- يحلّل الجدول الوارد أدناه الميزانية الإجمالية للفترة 2013/2012 المقترحة للميزانية الإدارية الأساسية على النحو الوارد في الملحق 1.

العمود ألف يتضمن الأرقام الفعلية لميزانية الفترة 2011/2010 بصيغتها المعتمدة، فيما عدا بند "الدعم الاستثنائي من المانحين". ويمثل الرقم الوارد في هذا البند تكلفة الأنشطة التي ستموّل من أموال المانحين بناءً على توصية لجنة الميزانية. ولا يأخذ هذا البند في الاعتبار أن دعماً كبيراً آخر من المانحين لأنشطة وظائف التنفيذ الأساسية كان متاحاً ولكنه لم يكن مرصوداً في الميزانية.

العمود باء مستمد من أرقام العمود ألف بعد مراعاة زيادة مؤشر أسعار الاستهلاك بنسبة 4.25 في المائة. وهذه الأرقام مجرد أرقام تحليلية مشتقة بصورة آلية من أرقام الفترة 2011/2010.

العمود جيم يتضمن الأرقام الفعلية لمشروع برنامج العمل والميزانية للفترة 2013/2012. وهناك رقمان في العمود يمكن فقط تقديرهما:

- الرقم المتعلق بمساهمة المنظمة هو المساهمة الفعلية المقدمة من المنظمة إلى ميزانية الفترة 2011/2010، وتعبّر الزيادة الطفيفة في المبلغ المرصود في الميزانية عن الزيادات في تكاليف الموظفين المعيارية خلال فترة السنتين 2011-2010. ولا توجد أي علاقة مباشرة بين هذا الرقم والرقم التحليلي الوارد في العمود باء. وسوف تحدد أمانة المنظمة مستوى مساهمة المنظمة في الفترة 2013/2012 بعد اعتماد مؤتمر المنظمة لبرنامج عملها وميزانياتها للفترة 2013/2012 في يوليو/تموز 2011.
 - الرقم المتعلق بالدعم المباشر من المانحين لوظائف التنفيذ الأساسية هو مجرد إفتراض. وسيجري إبلاغ الجهاز الرئاسي خلال الدورة بالحالة لأخذها في الحسبان عند وضع الميزانية.
- العمود دال يحلل دور كل مساهم في سداد تكاليف برنامج العمل الأساسي (أي في الميزانية الإدارية الأساسية مضافاً إليها المساهمة الإستثنائية من الجهات المانحة):
- في حالة تأكيد الرقم الوارد بشأن مساهمة المنظمة، ستغطي المنظمة 27.98 في المائة من برنامج العمل الأساسي. ولا بد من الإشارة إلى أن مؤتمر المنظمة لعام 2008 قرر في مقرر اتخذته جميع الأطراف المتعاقدة بصفتها دولاً أعضاء في المنظمة في إطار المؤتمر العام للمنظمة الذي عقد في عام 2008 أن "الأجهزة والاتفاقيات الإلزامية سيجري تعزيزها، بحيث تتمتع بسلطة مالية وإدارية أكبر في إطار المنظمة وبدرجة أكبر من التمويل الذاتي من قبل أعضائها". ولا يمكن افتراض مستوى مساهمة المنظمة خلال فترات السنتين المقبلة.
 - مجموع الزيادة على النمو الحقيقي الصفري المطلوبة كمساهمات والتي ستقسم بين الأطراف المتعاقدة في إطار هذا التصور تمثل زيادة لا تتجاوز 537 834 دولاراً أمريكياً وسوف تغطي الأطراف المتعاقدة 60.76 في المائة من برنامج العمل الأساسي.
 - ستغطي مساهمة استثنائية من المانحين بما قدره 800 000 دولار أمريكي 11.26 في المائة من برنامج العمل الأساسي. ومن شأن ذلك أن يقيّد المبلغ المطلوب من الأطراف المتعاقدة الأخرى إعترافاً بالقيود المفروضة حالياً على ميزانيات الحكومات الأخرى على المستوى الوطني وذلك من خلال مساهمات سخية من جهة مانحة بعينها أو فرادى الجهات المانحة.
 - الزيادة المقترحة على النمو الحقيقي الصفري في الميزانية الإدارية الأساسية لا تتجاوز إجمالاً 587 027 دولاراً أمريكياً أو 10.3 في المائة. وسوف يوزع هذا المبلغ بين كل الأطراف المتعاقدة البالغ عددها 127، وبالتالي سيتعين على كل طرف أن يتحمل جزءاً يسيراً من هذه التكلفة. وبذلك ستظل التكلفة الإضافية التي سيتحملها كل طرف متعاقد للاستفادة من المعاهدة التي انضم إليها عند أدنى مستوى لها.

المساهمات	11/2010	النمو الحقيقي الصفري	13/2012	النسبة المئوية من برنامج العمل الأساسي
المنظمة	1 859 000		1 987 200	27.98%
الأطراف المتعاقدة	3 623 883	3 777 846	4 315 680	60.76%
المساهمة الاستثنائية من المانحين	+350 000		800 000	11.26%
			6 302 880	
			(10.3% على النمو الحقيقي)	
الميزانية الإدارية الأساسية	5 482 833	5 715 853		88.74%
برنامج العمل الأساسي			7 102 880	

45- على الرغم من أن هذا التحليل السالف الذكر وهذا التصور المقترح من الأمين للتقليل إلى أدنى حد من الزيادات في التكاليف التي تتحملها الأطراف المتعاقدة يحافظ على النمو الناجح للمعاهدة، فإنه يعتمد بصورة حاسمة على توفر دعم كافٍ من المانحين لبرنامج العمل الأساسي. وفي حالة عدم توفر أي دعم، سيتعين تغطية برنامج العمل الأساسي بالكامل من الميزانية الإدارية الأساسية على النحو المبين في الجدول التالي.

المساهمات	11/2010	النمو الحقيقي الصفري	13/2012	النسبة المئوية من الميزانية الإدارية الأساسية
المنظمة	1 859 000		1 987 200	27.98%
الأطراف المتعاقدة	3 623 883	3 777 846	5 115 680	72.02%
الميزانية الإدارية الأساسية	5 482 833	5 715 853	7 102 880	

46- والواقع أنه إذا لم يتوفر قريباً ما يكفي من الدعم الاستثنائي من المانحين فسوف تترأ زيادة على النمو الحقيقي الصفري في الميزانية الإدارية الأساسية بما قدره 1 387 027 دولاراً أمريكياً. وسوف تظل مساهمة المنظمة عند مبلغ 1 987 200 دولار أمريكي، وهو نفس المبلغ المقدم في الفترة 2011/2010. وسترتفع الزيادة في مساهمة الأطراف المتعاقدة لتصل إلى 1 337 834 دولاراً أمريكياً وستمثل 72.02% في المائة من تكلفة برنامج العمل الأساسي. وتجدد الإشارة إلى أنه حتى بعد زيادة هذه النسب فإن المبلغ الإضافي الفعلي الذي سيتعين على الأطراف المتعاقدة تغطيته لن يزيد على 800 000 دولار أمريكي ولن يتعين على أي طرف من الأطراف المتعاقدة إلا أن يغطي حصته في هذا المبلغ.

سادساً - المشاريع المدعومة من الجهات المانحة بالإضافة إلى برنامج العمل الأساسي

47- بالإضافة إلى الأنشطة التي يقرر الجهاز الرئاسي أنها تشكل برنامج العمل الأساسي، تضطلع الأمانة أيضاً بمشاريع مدعومة من الجهات المانحة في سياق الصناديق الخاصة للأغراض المتفق عليها وفي إطار برنامج العمل

الشامل. ويجب التمييز بين هذه المشاريع وبين أي أموال أخرى تكون متاحة بصفة استثنائية من المانحين كدعم مباشر لوظائف التنفيذ الأساسية خلال فترة السنتين 2013/2012 ولا تكون متداخلة مع تلك الأموال. وحرصاً على عدم إعاقة المشاريع الممولة من المانحين بالميزانية الإدارية الأساسية بما يضر بأنشطة برنامج العمل الأساسي، يجب أن يخصص في كل مشروع من المشاريع المدعومة من المانحين اعتمادات كاملة للموارد اللازمة لتنفيذ تلك المشاريع وإدراجها بشكل منفصل في الميزانية. وتشمل تلك المشاريع في العادة اعتمادات للمساعدة الفنية والمساعدات المقدمة على صعيد السياسات إلى الأطراف المتعاقدة من البلدان النامية، وحلقات عمل واجتماعات فردية، وتعبئة الأموال، وبرامج التواصل. ولذلك فإن استخدام أموال المانحين من أجل الدعم المباشر لوظائف التنفيذ الأساسية يخضع من الأموال المتاحة لتلك الأنشطة.

48- وتشير الوثيقة IT/GB-4/11/26 المعنونة تقرير عن التقدم المحرز في برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2011/2010 إلى الأنشطة المنفذة بأموال المانحين خلال فترة السنتين 2011/2010 وتتناول عدداً من المشاريع التي قد يُدعى المانحون الآن إلى المساهمة فيها. وتدعو الوثيقة الجهاز الرئاسي إلى الموافقة على المشاريع المقترح تمويلها من المانحين ودعوة المانحين إلى المساهمة فيها.

سابعاً - احتياطي رأس المال العامل والأموال الأخرى غير المرصودة في الميزانية

49- احتياطيات رأس المال، كما يدل عليها اسمها، لا تشكل جزءاً من الميزانية المعتمدة لفترة السنتين بالنظر إلى أنها لا تتعلق بعناصر برنامج العمل الأساسي، ولكنها احتياطيات يُستفاد منها في ظروف محددة لا يمكن تخطيطها أو التنبؤ بها. وتنص اللائحة المالية على الاحتفاظ باحتياطي رأس مال عامل (المادة 6-4 من اللائحة المالية).

”والغرض من احتياطي رأس المال العامل هو ضمان استمرارية العمليات في حالة حدوث نقص مؤقت في النقدية. وتُسترد المسحوبات من احتياطي رأس المال العامل من المساهمات في أقرب وقت ممكن”.

50- ويجوز اعتبار احتياطي ”استمرارية العمليات“ ملائماً إذا كان كافياً لتغطية ثلاثة أشهر من تكاليف الموظفين أو إتاحة عقد دورة خاصة للمعاهدة وفقاً للمادة 19-10. وهذا الاحتياطي يحمي أيضاً من تقلبات أسعار العملة حيث تعين الميزانية الإدارية الأساسية بدولارات الولايات المتحدة بينما يتم تكبد معظم النفقات باليورو. ولذلك يقترح احتياطي رأس مال عامل بمبلغ 400 000 دولار أمريكي، أي بما يعادل 6 في المائة من برنامج العمل الأساسي، أو 7 في المائة من الميزانية الإدارية الأساسية، أو 6 في المائة من الجزء الذي تساهم به الأطراف المتعاقدة في الميزانية الإدارية الأساسية.

51- وتنبع الأهمية الحاسمة لاحتياطي رأس المال العامل من أحكام المادة 4-1 من اللائحة المالية التي تنص على أنه يجب تغطية أي التزام أو نفقات بالمساهمات التي تُستلم بالفعل والتي لا تسمح للأمين بتحمل التزامات مالية على أساس الميزانية الإدارية الأساسية المعتمدة. ومن غير المألوف أن يحدث ذلك في منظمة دولية. وفي حالة منظمة الأغذية والزراعة نفسها، على سبيل المثال، يجوز تحميل الالتزامات والنفقات على الميزانية المعتمدة لفترة السنتين.

52- وكما جاء في الوثيقة IT/GB-4/11/26 المَعنونة تقرير عن التقدم المحرز في برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2011/2010، ربما يكون احتياطي رأس المال العامل قد تشكل بصورة جزئية في نهاية فترة السنتين الحالية وسيستدعى الرصيد حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2010 لاستكمال الاحتياطي. وبطبيعة الحال فإن الأموال التي تساهم بها الأطراف المتعاقدة في الميزانية الإدارية الأساسية إذا لم تكن تغطي بالكامل الأنشطة المبرمجة لفترة السنتين 2013/2012، ستُستخدم أي أموال متاحة في احتياطي رأس المال العامل لسد النقص حسب ما تنص عليه اللائحة المالية.

53- ويؤدي عدم تكوين احتياطي رأس المال العامل بالكامل بسبب إخفاق الأطراف المتعاقدة في تغطية الميزانيات المعتمدة إلى تعريض أداء المعاهدة للخطر ويجعل التخطيط المالي مسألة بالغة الصعوبة.

54- وحسب ما جاء في الوثيقة IT/GB-4/11/26 المَعنونة تقرير عن التقدم المحرز في برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2011/2010، لم يكن ممكناً تنفيذ جزء كبير من برنامج العمل الأساسي ومواصلة دور الأمانة خلال فترة السنتين 2009/2008 لولا الدعم الاستثنائي من الجهات المانحة التي سمحت بأن يُستخدم بصورة مؤقتة جزء من مساهماتها في الصناديق الخاصة للأغراض المتفق عليها للحماية من العجز الذي بلغ 50 في المائة في المساهمات المقدمة إلى الميزانية الإدارية الأساسية. ولذلك فإن الدعوة إلى تقديم مساهمات للفترة 2011/2010 من الأطراف المتعاقدة – لا سيما الأطراف المتعاقدة التي لم تقدم أي مبالغ أو قدمت مبالغ محدودة للميزانية الإدارية الأساسية خلال فترة السنتين 2009/2008، طلبت من تلك الأطراف المتعاقدة أن تقدم مساهمات إضافية خلال فترة السنتين 2011/2010 للوفاء بهذا الالتزام. وقدّم عدد من الأطراف المتعاقدة تلك المساهمات التي أعيدت إلى حساب الأغراض الخاصة. ومن المأمول الحصول على مزيد من تلك المساهمات قريباً في عام 2012. وسوف يُدرج الرصيد الذي ما زال ينبغي الوفاء به حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2011 في الدعوة لتقديم مساهمات لفترة السنتين 2013/2012.

عناصر قرار ممكنة

القرار .../2011 – برنامج العمل والميزانية 2012/2013

إن الجهاز الرئاسي،

إنه يستنكر:

- (أ) أن الأجهزة الرئاسية للمنظمة قد قررت أن تكون المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة من أنشطة المنظمة التي تحظى بالأولوية؛
- (ب) وأن المؤتمر العام للمنظمة قد أوصى "بتعزيز الأجهزة والاتفاقيات الإلزامية بحيث تتمتع بقدر أكبر من السلطات المالية والإدارية داخل إطار المنظمة وبحيث تعتمد على نفسها بقدر أكبر في التمويل الذاتي من الأعضاء فيها"؛

وإنه يعترف بأن:

- (أ) المعاهدة هي الآن في مرحلة حرجة من مراحل تنفيذها حيث يتخذ الآن عدد من ميادين النشاط الرئيسية النابعة مباشرة من أحكام المعاهدة شكلاً موضوعياً؛
- (ب) إنجاز برنامج العمل مرهون بتوافر موارد كافية في إطار الميزانية الإدارية الأساسية، وأن هذا سيكون ضرورياً لعمل المعاهدة ومصداقيتها وفعاليتها في المستقبل؛

وإنه يؤكد مجدداً أهمية المعاهدة باعتبارها ركيزة ملموسة وفعالة يقوم عليها البنبان الدولي الذي يحكم صون واستخدام الموارد الوراثية، ويقوم عليها التعاون مع بروتوكول ناغويا الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي بشأن الحصول على الموارد الوراثية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في الوقت الذي تقدم فيه البلدان على اتخاذ تدابير قانونية وإدارية لتنفيذ بروتوكول ناغويا؛

- (1) *يعتمد* برنامج العمل والميزانية الإدارية الأساسية للمعاهدة لفترة السنتين 2012/2013 بصيغتها الواردة في المرفق 1 لهذا القرار؛
- (2) *يحث* جميع الأطراف المتعاقدة على أن تقدم الموارد المطلوبة في الميزانية الإدارية الأساسية بصيغتها المعتمدة؛
- (3) *ي يدعو* الحكومات التي ليست أطرافاً متعاقدة، والمنظمات الحكومية الدولية، والكيانات الأخرى، إلى أن تساهم أيضاً في الميزانية الإدارية الأساسية؛
- (4) *يأخذ علماً* بمساهمة المنظمة المؤقتة المقترحة بمبلغ 1 987 200 دولار أمريكي؛

- (5) **يُعرب عن شكره الحار** لحكومات ***، لموافقتها بصفة استثنائية على السماح باستخدام جزء من مساهماتها في الصناديق الخاصة للأغراض المتفق عليها من أجل الدعم المباشر لوظائف التنفيذ الأساسية في فترة السنتين 2012/2013؛
- (6) **يعترف** بأن تلك المساهمات الاستثنائية ليست حلاً طويلاً للأجل لتلبية احتياجات ميزانية المعاهدة؛
- (7) **يوافق على** مستوى احتياطي رأس المال العامل بمبلغ 400 000 دولار أمريكي، على أن يمول الرصيد الزائد عن المستوى الفعلي لاحتياطي رأس المال العامل حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2011 في فترة السنتين 2012/2013 بواسطة المساهمات الطوعية المنفصلة من الأطراف المتعاقدة، علاوة على مساهماتها الطوعية للميزانية الإدارية الأساسية؛
- (8) **يأخذ علماً** بهيكل التوظيف في الأمانة لفترة السنتين 2012/2013 الوارد في الملحق 2 المرفق بهذا القرار، ويقر بأن الترتيبات الدقيقة للتوظيف مسألة تخضع للسلطة التنفيذية العادية للأمين؛
- (9) **يعرب عن شكره الحار** لحكومات إيطاليا و آيرلندا وإسبانيا التي قدّمت بسخاء تبرعات كبيرة لأنشطة المشاريع الإضافية من خارج الميزانية الإدارية الأساسية التي ساعدت المعاهدة على إنشاء نظمها التشغيلية عند دخولها حيز النفاذ، وتقديم الدعم إلى الأطراف المتعاقدة من البلدان النامية لتنفيذ نظم المعاهدة؛
- (10) **يثني على** اقتراحات المشاريع الواردة في الملحق 3 بهذا القرار للحكومات والمؤسسات المانحة، **ويدعوها** إلى توفير التمويل اللازم لتنفيذ تلك المشاريع؛
- (11) **يؤكد** أن الأطراف المتعاقدة من البلدان النامية أو البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول ينبغي أن يخطرهم الأمين في الوقت المناسب، قبل انعقاد أي اجتماع، بمدى توفر التمويل اللازم لمشاركتها في ذلك الاجتماع من الحساب المشار إليه في المادة السادسة - 2 (ج) من اللائحة المالية للمعاهدة. وإذا كان هذا التمويل محدوداً تُمنح الأولوية لأقل البلدان نمواً؛
- (12) **يشجع** الأمين على مواصلة تنفيذ النهج الشفاف في إعداد وتقديم مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2012/2013، بما يشمل جدولاً للتوظيف في الأمانة ومشروع قرار، كي ينظر فيه الجهاز الرئاسي في دورته الرابعة، وأن يقدم إفادة عن التقدم المحرز بشأن الإيرادات والنفقات، وكذلك أي تسويات يجري إدخالها على الميزانية في فترة السنتين 2012/2013.

(اعتُمد في ... مارس/آذار 2011)

الملحق 1

برنامج العمل الأساسي المقترح : فترة السنتين 2012/2013

برنامج العمل الأساسي	وظائف التنفيذ الأساسية	وظائف الإدامة	الفئة
جميع المبالغ بالدولار الأمريكي			
ألف - الموارد البشرية			
535 400		3 535 400	ألف - 1 الوظائف المنشأة
824 260	-	824 260	ألف - 2 الوظائف الإضافية المعتمدة لفترة السنتين 11/2010 (التمديد المطلوب لفترة السنتين 2012-2013)
256 270	82 570	173 700	ألف - 3 الوظائف الجديدة والترقيات المقترح اعتمادها
372 485	236 960	135 525	ألف - 4 تكاليف الخدمات الاستشارية
4 988 415	319 530	4 668 885	مجموع ألف - الموارد البشرية
باء - الاجتماعات			
الأجهزة الدستورية			
521 250	-	521 250	باء - 1 الجهاز الرئاسي
31 275	-	31 275	باء - 2 هيئة المكتب
30 000	-	30 000	باء - 3 لجنة الامتثال
80 000	-	80 000	باء - 4 فريق الخبراء العلميين
اجتماعات أخرى			
317 630	317 630		باء - 5 الأنشطة ذات الصلة
980 155	317 630	662 525	مجموع باء - الاجتماعات
جيم - تكاليف أخرى			
184 730	38 000	146 730	جيم - 1 سفر الموظفين الرئيسيين في مهام رسمية
104 530	34 940	69 590	جيم - 2 المطبوعات والاتصالات
50 040	-	50 040	جيم - 3 اللوازم والمعدات
23 460	-	23 460	جيم - 4 متنوعة
219 920	219 920	-	جيم - 5 العقود
582 680	292 860	289 820	مجموع جيم - تكاليف أخرى
6 551 250	930 020	5621 230	مجموع ألف + باء + جيم
262 060	37 210	224 850	دال - خدمات التشغيل العامة
6 813 310	967 230	5 846 080	الميزانية التشغيلية
289 570	58 040	231 530	هاء - تكاليف خدمة المشاريع
7 102 880	1 025 270	6 077 610	المجموع

تمويل برنامج العمل الأساسي المقترح			
7 102 880			مجموع برنامج العمل الأساسي
			مخصصاً منه:
[1 987 200]			واو - مساهمة المنظمة
[800 000]			زاي - مساهمة استثنائية من المانحين
4 315 680			صافي المبلغ المقرر تمويله من الأطراف المتعاقدة

الملحق 2

وظائف الإدامة المقترحة: فترة السنتين 2012-2013

وظيفة الإدامة	
20-19	مواد المعاهدة
	الرمز المرجعي لوثيقة الجهاز الرئاسي
	جميع المبالغ بالدولار الأمريكي
ألف - الموارد البشرية	
3 535 400	ألف - 1 الوظائف المنشأة [1]
824 260	ألف - 2 الوظائف الإضافية المعتمدة لفترة السنتين 2011/2010 (التمديد المطلوب لفترة السنتين 2013/2012)
173 700	ألف - 3 الوظائف الجديدة والترقيات المقترح اعتمادها
135 525	ألف - 4 تكاليف الخدمات الاستشارية
4 668 885	مجموع ألف - الموارد البشرية
باء - الاجتماعات	
الأجهزة الرئاسية	
521 250	باء - 1 الجهاز الرئاسي [2]
31 275	باء - 2 هيئة المكتب
30 000	باء - 3 لجنة الامتثال [3]
80 000	باء - 4 فريق الخبراء العلميين [4]
662 525	مجموع باء - الاجتماعات
جيم - تكاليف أخرى	
146 730	جيم - 1 سفر الموظفين الرئيسيين في مهام رسمية
69 590	جيم - 2 المطبوعات والاتصالات
50 040	جيم - 3 اللوازم والمعدات
23 460	جيم - 4 متنوعة
-	جيم - 5 العقود
289 820	مجموع جيم - تكاليف أخرى
5 621 230	مجموع ألف + باء + جيم
224 850	دال - خدمات التشغيل العامة (4% من ألف + باء + جيم)
5 846 080	الميزانية التشغيلية
231 530	تكاليف خدمة المشاريع (6% من الميزانية التشغيلية ناقصاً مساهمة المنظمة)
6 077 610	المجموع
† 1 987 200	واو - ناقصاً مساهمة المنظمة
4 090 410	زاي - صافي وظائف الإدامة

ملاحظات:

[1] وفقاً لجدول التوظيف المعتمد للأمانة - الملحق 2 من المرفق ألف (قرار الجهاز الرئاسي 1/2009).

[2] وفقاً للمادة 19 من المعاهدة.

[3] وفقاً للمادة 19-3 والمادة 21 من المعاهدة

[4] وفقاً للخطوة 5 من الملحق 3 المرفق باستراتيجية التمويل بالصيغة التي اعتمدها الدورة الثانية للجهاز الرئاسي. اجتماع شارك فيه 14

خبيراً لمدة 3 أيام

† رقم مؤقت

الملحق 3: وظائف التنفيذ الأساسية المقترحة لفترة السنتين 2013/2012

مجموع وظائف التنفيذ الأساسية	تشغيل آلية تنسيق تشغيل بناء القدرات	اللجنة المخصصة المعنية بالصون والاستخدام المستدام	اللجنة المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل	عمليات حساب اقتسام المنافع	تعبئة الموارد لحساب اقتسام المنافع	اللجنة المخصصة المعنية بالنظام المتعدد الأطراف والاتفاق الموحد لنقل المواد	الحفاظ على النظام المتعدد الأطراف	التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمات الدولية الأخرى	
	5-20	6،5	13،18	4-18	4-18	13-10	13-10	جميع المواد	مواد المعاهدة
	23	17	9	9 Add.1	9	12	15	-	الرمز المرجعي لوثيقة الجهاز الرئاسي
جميع المبالغ بالدولار الأمريكي									
ألف - الموارد البشرية									
82 570	-	-	-	-	-	-	82 570	-	ألف - 3 الوظائف الجديدة والترقيات المقترح اعتمادها
236 960	11 000	10 000	8 000	34 960	10 000	43 000	95 000	25 000	ألف - 4 تكاليف الخدمات الاستشارية
319 530	11 000	10 000	8 000	34 960	10 000	43 000	177 570	25 000	مجموع ألف - الموارد البشرية
باء - الاجتماعات									
اجتماعات أخرى									
317 630	20 000	20 000	20 000	-	96 000	27 000	-	134 630	باء - 5 الأنشطة ذات الصلة
317 630	20 000	20 000	20 000	-	96 000	27 000	-	134 630	مجموع بقاء - الاجتماعات
جيم - تكاليف أخرى									
38 000	2 000	2 000	-	-	14 000	10 000	10 000	-	جيم - 1 سفر الموظفين الرئيسيين في مهام رسمية
34 940	-	-	-	26 940	-	-	-	8 000	جيم - 2 المطبوعات والاتصالات
-	-	-	-	-	-	-	-	-	جيم - 3 اللوازم والمعدات

مجموع وظائف التنفيذ الأساسية	تشغيل آليّة تنسيق تشغيل بناء القدرات	اللجنة المخصصة المعنية بالصون والاستخدام المستدام	اللجنة المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل	عمليات حساب اقتسام المنافع	تعبئة الموارد لحساب اقتسام المنافع	اللجنة المخصصة المعنية بالنظام المتعدد الأطراف والاتفاق الموحد لنقل المواد	الحفاظ على النظام المتعدد الأطراف	التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمات الدولية الأخرى	
	5-20	6، 5	13، 18	4-18	4-18	13-10	13-10	جميع المواد	مواد المعاهدة
	23	17	9	9 Add.1	9	12	15	-	الرمز المرجعي لوثيقة الجهاز الرئاسي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	جيم - 4 متنوعة
219 920	-	-	-	27 000	97 000	-	95 920	-	جيم - 5 العقود
292 860	2 000	2 000	-	53 940	111 000	10 000	105 920	8 000	مجموع جيم - تكاليف أخرى
930 020	33 000	32 000	28 000	88 900	217 000	80 000	283 490	167 630	مجموع ألف + باء + جيم
37 210	1 320	1 280	1 120	3 560	8 680	3 200	11 340	6 710	دال - خدمات التشغيل العامة (4٪ من ألف + باء + جيم)
967 230	34 320	33 280	29 120	92 460	225 680	83 200	294 830	174 340	الميزانية التشغيلية
58 040	2 060	2 000	1 750	5 550	13 540	4 990	17 690	10 460	هاء تكاليف خدمة المشاريع (6٪ من الميزانية التشغيلية)
1 025 270	36 380	35 280	30 870	98 010	239 220	88 190	312 520	184 800	المجموع (دولار أمريكي)

الملحق 4: الافتراضات المستخدمة في تقدير الميزانية الإدارية الأساسية

التضخم والزيادات في التكاليف

1- المتوسط المرجح لمعدل التضخم (أسعار الاستهلاك) في إيطاليا، حيث تتكبد الأمانة الجزء الأكبر من نفقاتها باليورو، بلغ تقريباً 2 في المائة سنوياً خلال الفترة 2008-2010. وفي تاريخ اعتماد الميزانية لفترة السنتين 2010/2011، كان سعر الدولار الأمريكي يبلغ 1 477 مقابل اليورو ثم اعتراه الضعف إلى أن وصل إلى أدنى متوسط له، وهو 1.47 في نوفمبر/تشرين الثاني 2009. ويبلغ متوسط سعر الصرف خلال السنتين الأخيرتين، مع مراعاة اكتساب الدولار الأمريكي قوة مؤخراً، 1.36. ويبلغ السعر الحالي للدولار مقابل اليورو وقت إعداد مشروع هذه الميزانية 1.36 دولار أمريكي مقابل اليورو.

2- حُسبت وظائف الإدامة في هذه الميزانية المقترحة على أساس النمو الحقيقي الصفري ولم تدرج التكلفة الزائدة إلا للحفاظ على القوة الشرائية. وتستند هذه الزيادة التي تبلغ 4.25 في المائة إلى زيادات التكاليف المقترحة من المدير العام للمنظمة في برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2012 و2013، وتتماشى مع مؤشر أسعار الاستهلاك الذي حددته وحدة أبحاث الإيكونمست لإيطاليا في تلك الفترة.

4 668 885 دولاراً أمريكياً

الموارد البشرية

3- لم تكن التكاليف المعيارية لموظفي المنظمة المقترحة لفترة السنتين 2013/2012 قد أُتيحت وقت إعداد هذه الوثيقة. وبلغت الزيادة في تكاليف الموظفين المعيارية فيما بين الفترتين 2009/2008 و2011/2010 ما يقرب من 7 في المائة. وإذا حددت المنظمة تكاليف الموظفين المعيارية لفترة السنتين 2013/2012 قبل اجتماع الجهاز الرئاسي، سيعدّل الملحقان 1 و2 تبعاً لذلك.

666 525 دولاراً أمريكياً

الاجتماعات

4- تتمثل وظيفة أساسية للأمين وللأمانة في تقديم الدعم الإداري لدورات الجهاز الرئاسي وأجهزته الفرعية، بما يشمل إعداد الوثائق، وينص الملحق 2 على الاجتماعات المقترحة للأجهزة الفرعية التالية خلال فترة السنتين 2013/2012:

- دورة واحدة للجهاز الرئاسي؛
- اجتماع واحد لمكتب الجهاز الرئاسي في كل سنة من فترة السنتين.
- اجتماعان للجنة الامتثال (وفقاً للمادة 19-3 والمادة 21 من المعاهدة)

- اجتماع واحد لفريق الخبراء العلميين (وفقاً للخطوة 5 من الملحق 3 من استراتيجية التمويل بالصيغة المعتمدة من الجهاز الرئاسي في دورته الثانية (اجتماع واحد يضم 14 خبيراً لمدة 3 أيام)
- ملحوظة: ترصد على حدة ميزانيات اجتماعات الأجهزة المخصصة المقترح عقدها في فترة السنتين 2012/2013 كوظائف تنفيذ أساسية في الملحق 3

التكاليف الأخرى 289 820 دولاراً أمريكياً

- 5- يغطي هذا المخصص التكاليف المرتبطة بسفر الأمانة، والمطبوعات، والمعدات، والنفقات المتنوعة، ويتمشى مع المخصص المعتمد في الميزانية الإدارية الأساسية للفترة 2010-2011.

المصروفات التشغيلية العامة 224 850 دولاراً أمريكياً

- 6- تمثل المصروفات التشغيلية العامة تكاليف المجموعة الكاملة من خدمات الدعم اللازمة لتشغيل مكتب الأمانة والعمليات ذات الصلة، وتحسب بمعدل 4 في المائة من القيمة الكلية للتكاليف الواردة في ملاحق الميزانية. وتشمل الخدمات التي تستخدمها الأمانة والتي تخصص لها تكاليف تحت هذا العنوان: تشغيل المعدات وصيانتها، والكهرباء، والتأمينات، وخدمات البريد والحقيبة، وخدمات الاتصالات الأخرى، والتكاليف التشغيلية الأخرى، وخدمات حامل الحقيبة، وتكاليف الهاتف، وتكاليف الإرسال بالفاكس.

تكاليف خدمة المشاريع 231 530 دولاراً أمريكياً

- 7- تحمّل تكاليف خدمة المشاريع على المنظمة لتغطية تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية المتغيرة غير المباشرة لخدمة حسابات الأمانة. وهذه هي الخدمات التي بحكم طبيعتها لا يمكن تحميلها بسهولة على حسابات الأمانة مباشرة، من قبيل توظيف وخدمة الأفراد، بما في ذلك العمليات الخاصة بكشوف المرتبات؛ وشراء اللوازم والمعدات، وإبرام عقود رسمية مع الموردين؛ واستلام الأموال وتعهداتها وصرفها، وصيانة حسابات المشاريع، والإبلاغ المالي، والمراجعة الخارجية الداخلية للحسابات. حُدّد المعدل الذي يحمّل حالياً على المعاهدة بنسبة 6 في المائة ويطبّق في ملاحق الميزانية. (ملحوظة: تكاليف خدمة المشاريع لا يمكن تحميلها على مساهمة المنظمة في المعاهدة.)

مساهمة المنظمة 1 987 200 دولاراً أمريكياً

- 8- سيعتمد المؤتمر العام للمنظمة في يونيو/حزيران - يوليو/تموز 2011 برنامج عمل وميزانية المنظمة للفترة 2012/2013. والرقم الوارد في الملحق 1 مرهون بالقرار النهائي الذي ستتخذه المنظمة بشأن مساهمتها بعد انعقاد مؤتمرها العام. ولذلك تقدر مساهمة المنظمة في الميزانية الإدارية الأساسية للمعاهدة على أساس المساهمة المستلمة لفترة السنتين 2010/2011.